

قرار القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٣٠ لسنة ٢٠١٧

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ;
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ;
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ بتحديد القائم بأعمال
رئيس مجلس الوزراء ;

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٠٢م، بعزبة النصر - حي البساتين -
محافظة القاهرة، لصالح مديرية الشئون الصحية بالقاهرة، كحق انتفاع بدون مقابل على أن تظل
الأرض ملكاً للمحافظة ، لإقامة مركز طبي عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة
بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م) .

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

محافظة القاهرة
الإنتاج الصناعي للأدوات



جزء من المخطط التفصيلي للمصنع

الموقع العام للشعبة الأرض الكائنة بعزمية الضر بمنطقة الستين المطلوب تخصيصها لصالح
 مديرية الشئون السكنية لإقامة مركز متعدد عليها



الكتروني

تم تطوير وابتكاد طبقاً لطريق المسار
الذي تم بعملية استشاري مشروعات الضغط البخار
الواردة للإذابة عن وجدة تطوير المشتريات بمحافظة القاهرة
 بتاريخ ٢٣ / ٢ / ٢٠١٩
مع مراعاة خطورة التنظيم المقترنة والاستخدام المعاكس

برقم ٢٠١٩/٢٣٢

